بسم الله الرحمن الرحيم

كلية المستقبل الجامعة **مادة حقوق الانسان**

قسم تقنيات المختبرات الطبية **م . م / كرار هادي سهر الجبوري**

ظاهرة الاتجار بالمخدرات وفق مبادئ حقوق الانسان

يُعتبر الاتجار بالمخدرات تجارة غير مشروعة على الصعيد العالمي تتضمن زراعة، وصناعة، وتوزيع وبيع المواد الخاضعة لقوانين حظر المخدرات. وفي الإعلان المعني بسيادة القانون، سلمت الدول الأعضاء بأهمية تعزيز التعاون الدولي في مكافحة مشكلة المخدرات العالمية.

وسلمت الجمعية العامة أيضا بأنه "على الرغم من الجهود المكثفة التي تواصل الدول والمنظمات المعنية والمجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية بذلها، فإن مشكلة المخدرات العالمية تقوِّض الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والتنمية المستدامة) ."التعاون الدولي على مكافحة مشكلة المخدرات العالمية.

ويقوم عمل الأمم المتحدة في مكافحة مشكلة المخدرات العالمية على ثلاث معاهدات دولية رئيسية لمراقبة المخدرات هي الاتفاقية الوحيدة للمخدرات لعام ١٩٦١ (بصيغتها المعدلة في عام ١٩٧٢)، واتفاقية المؤثرات العقلية لعام ١٩٧١، واتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع في المخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨ .وهذه الاتفاقيات الثلاث تسند مهام مهمة إلى لجنة المخدرات والهيئة الدولية لمراقبة المخدرات.

وتدعو الأمم المتحدة، من خلال فرقة عمل منظومة الأمم المتحدة المعنية بالجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار بالمخدرات، إلى إعادة التوازن للسياسة الدولية المتعلقة بالمخدرات، لزيادة التركيز على الصحة العامة، والمنع، والعلاج والرعاية، والتدابير الاقتصادية، والاجتماعية والثقافية.

أكد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC) عبر تقريره العالمي للمخدرات لعام ٢٠٢٠ عن أن تأثير جائحة كوفيد-١٩ على أسواق المخدرات غير معروف تماماً حتى الآن، إلاّ أن القيود الحدودية والقيود الأخرى المرتبطة بالتصدي لها، تسببت بنقص فعلي في المخدرات في الشوارع، مما أدى إلى زيادة الأسعار وانخفاض في درجة النقاء.

وجاء في التقرير "نتيجة للتداعيات الناتجة عن كوفيد-١٩، قد يضطر المتاجرون إلى إيجاد طرق وأساليب جديدة، وتزداد أنشطة التهريب عبر الشبكة المظلمة والشحنات عبر البريد، على الرغم من تعطل سلسلة التوريد البريدية الدولية، تظهر أنماط استخدام أكثر ضرراً مع تحول بعض المستخدمين إلى الحقن، أو الحقن بشكل متكرر."

صناعة المخدرات وتجارتها

أن ارتفاع معدلات البطالة بسبب فيروس كورونا قد يدفع بالكثيرين لتعاطي المخدرات أو العمل في توزيعها، "من شبه المؤكد أن تجار المخدرات الآن يعانون بسبب صعوبة توزيعها، وهذا قد يدفعهم للبحث عن منافذ جديدة وموزعين، خاصة أن صناعة المخدرات شائعة في البلاد."

وكان القضاء العراقي أكد في وقت سابق وجود تجار يسعون لنقل تجربة صناعة مادة الكريستال واستحداث مصانع لهذا الشأن بعضها قيد الإنشاء في العراق، عندما تنعدم فرص العمل يبدأ العاطل باستغلال الفرصة والانخراط بسوق المخدرات للحصول على بعض المال، كما سيضطر المدمن إلى المقايضة بأي شيء أو الاقتراض ودفع ضعف الثمن مقابل منحه المخدرات."

وأصدر القضاء العراقي تقريرا أشار فيه إلى "تزايد خطير" في ظاهرة تعاطي المخدرات لاسيما النوع الذي يطلق عليه اسم الكريستال، خاصة في صفوف شبان الأحياء الفقيرة، إذ بلغت المعدلات نحو ٥٠ قضية خلال اليوم الواحد، هذه المعدلات كانت قبل تفشي الوباء، ولكنها في تزايد الآن، لأن عملية صناعة المخدرات وتجارتها في أزمة كورونا تحتاج لمتعاطين جدد، لتلقي الأموال التي تتفاوت عادة بحسب جودة المخدرات."

قانونياً

وفق قانون المخدرات والمؤثرات العقلية رقم (٥٠) لسنة ٢٠١٧ "يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن سنة واحدة ولا تزيد على ثلاث سنوات، وبغرامة لا تقل عن خمسة ملايين دينار ولا تزيد على عشرة ملايين دينار كل من أستورد أو أنتج وأصنع أو حاز أو أحرز أو اشترى مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية أو سلائف كيميائية أو زرع نباتاً من النباتات التي ينتج عنها مواد مخدرة أو مؤثرات عقلية أو أشتراها بقصد التعاطي والاستعمال الشخصي."

وكذلك عاقبت المادة (٣٣) من القانون نفسه بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على سنتين وبغرامة لا تقل عن ثلاثة ملايين دينار ولا تزيد على خمسة ملايين دينار كل من سمح للغير بتعاطي المخدرات أو المؤثرات العقلية في أي مكان عائد له ولو كان بدون مقابل

كما نصت المادة (٢٨٨) من القانون نفسه على "عقوبة السجن المؤبد أو المؤقت وبغرامة لا تقل عن عشرة ملايين دينار ولا تزيد على ثلاثين مليون كل من أدار أو أعد أو هيأ مكاناً لتعاطي المخدرات والمؤثرات العقلية ومن أغوى حدثاً وشجع زوجه أو أحد أقربائه حتى الدرجة الرابعة على تعاطي المخدرات أو المؤثرات العقلية وللمحكمة بدلاً من أن تفرض العقوبة أن تلزم من تعاطي المواد المخدرة بمراجعة عيادة نفسية تنشأ لهذا الغرض لمساعدته على التخلص من عادة تعاطي المخدرات "ان صناعة المخدرات وتجارتها واسعة في البلاد وخاصة في الوسط والجنوب، عصابات المخدرات في البلاد لديها خبرة ومسلحة وربّما تتلقى الدعم حتى من شخصيات متنفذة، لذا ليس من السهولة السيطرة عليها، الفساد المستشري في البلاد كان له لدور الكبير في تنامي هذه الصناعة تجارة وتعاطي، لأن الرشاوى والمحسوبية من ضمن أنشطة هذه العصابات."

ويعد مخدر الكريستال من أكثر أنواع المخدرات رواجا في البلاد، فبعد أن كان العراق ممرا للمخدرات إلى الدول المجاورة بات الآن من أكثر دول المنطقة استهلاكا لهذا النوع من المخدرات، حسب مكافحة المخدرات التابعة لوزارة الداخلية.

وهناك الكثيرون ممن أدمنوا على تعاطي المخدرات ونجحوا في الإقلاع عنها. لكن بمساعدة عوائلهم في ذلك، أما العوائل المفككة فسينتهي الحال بالمتعاطي إلى السجن أو الانتحار، وفق الصالحي.

وكانت مفوضية حقوق الإنسان كشفت عام ٢٠١٩، عن تسجيل أكثر من سبعة آلاف محكوم بقضايا المخدرات منهم ١٢٥ من الإناث، إن "اغلب انواع المخدرات التي يتعاطاها المدمنون هي مادة الكريستال بالدرجة الأولى تليها ماده الكبتاغون أو ما يعرف (٠-١). والفئات العمرية الأكثر تعاطيا (٢٥-٣٩) سنة تليها (١٦-٢٥) سنة، ما يعني أنهم جميعاً شباب."

لبناء اي مجتمع سليم ومعافى تحتل مسالة بناء الانسان اهمية كبيرة ومن المشاكل الخطيرة مشكلة المخدرات لدورها في انهيار المجتمع وشيوع الجريمة وقد شهد العراق الكثير من الحروب والحصار الاقتصادي والارهاب ساعدت في ظهور مشكلة معقدة اسمها المخدرات والمخدرات هي كل ما يشوش العقل والحواس بالتخيلات وهي كل مادة طبيعية او كيمياوية مستحضرة تحتوي على عناصر منشطة او منبهة او مسكنه او مهلوسه تؤثر على الجهاز العصبي المركزي و لها تأثيرات جسمانية و روحية و عاطفية و ادراكية تؤدي الى حالة من التعود عليها و هي كل ما يعطل الجهاز العصبي عن افعاله و نشاطه المعتاد واصلها نباتي مثل الحشيش والافيون و الكوكايين و تخليقيه والتي تعامل كيمياويا وتؤدي الى ان تكون مسببات النشوة و المهلوسات و المخدرات الطبية العامة مزيلات الالم او مانعه حدوثه والمنومات.

ومن اسباب تعاطي المخدرات:

١- غياب دور الوالدين في التوجيه و النصح والارشاد
٢- اصدقاء السوء والابوين من متعاطي المخدرات
٣- التفكك و التسيب الاسري والمستوى الاجتماعي المتدني.
٤- الفقر الشديد و ان هناك مفاهيم خاطئة عن تعاطي المخدرات من انها طريق للنضوج و الرجولة.
٥- وسيلة من الوسائل التي تخفف القلق و التوتر والهروب من المشاكل او الهروب من الواقع .
٦- انها تعطي زيادة للنشاط والهمة و العمل والدراسة وان المخدرات تؤدي الى نتائج سيئة للفرد وعمله وأرادته و وضعة الاجتماعي و ثقة الناس به و تؤدي الى الاعمال غير المشروعة و اساءة علاقات الفرد بالأخرين وفقدان التوازن وعدم التكيف مع المجتمع و نبذ الاخلاق وفعل كل ما هو منكر و قبيح ويحدث تعاطي المخدرات اضطرابا في الادراك الحسي وخاصة حواس السمع و البصر واختلال في التفكير العام و التصرفات الغريبة اضافة الى الهذيان والهلوسة والاثار النفسية مثل القلق و التوتر المستمر
٧- ان المشرع العراقي عالج مكافحة المخدرات في قانون المخدرات العراقي و الذي حرم المتاجرة و صناعة المخدرات و الاستخراج والتحضير و الحيازة و التقديم و العرض للبيع و التوزيع والشراء و لا يجوز المتاجرة بالمخدرات والمستحضرات الحاوية على مخدرات مهما كان نوعها.

و يعد تعاطي المخدرات من الاسباب التي تؤدي الى كثرة حالات وقوع الطلاق، و قد اعتبر المشرع العراقي في قانون الاحوال الشخصية الادمان سبب من الاسباب التي تؤدي الى التفريق القضائي حيث ان تعاطي المخدرات او المتاجرة بها تجعل الحياة الزوجية مهددة بالانهيار.

و تؤدي الى اضرار احد الزوجين بالأخر ضررا يتعذر معه ان تستمر الحياة الزوجية والتي اساسها المؤدة و الالفة و الرحمة و الانسجام و ا لضرر المتحقق عنها هو ضرر جسيم ومن جرائم المخدرات تعاطي الحبوب المخدرة والمتاجرة بها.

حيث تعد الافعال الاتية من جرائم تخريب الاقتصاد الوطني من الجرائم المخلة بالشرف ويعاقب مرتكبيها و كل من ساهم في ارتكابها بالإعدام او السجن المؤبد او السجن المؤقت او الحبس مدة خمس سنوات و بغرامة لا تقل عن عشرة الاف دينار ولأتزيد على مئة الف دينار.

ان تأثير المخدرات على الأسرة يتمثل بولادة الام المدمنة على تعاطي المخدرات لا طفال مشوهين كما انها تؤدي الى زيادة الانفاق على المخدرات مما يقل دخل الاسرة و يؤثر في نواحي الانفاق الاخرى و يتدنى المستوى الصحي والغذائي و التعليم و يؤدي الى الانهيار الاخلاقي في العائلة و يسؤد التوتر بين افراد العائلة و الشقاق و الخلافات و عدم الاحترام وعقوق الوالدين و التجاوز على القيم والاخلاق و الفساد و انهيار الأسرة و انطفاء نار الغيرة على العرض في قلب المدمن كما يؤدي تعاطي المخدرات الى ضعف المجتمع و وقوع البغضاء والعداوات بين افراد المجتمع.

كما ان لتفشي المخدرات اضرار اقتصادية ومنها زيادة الرقابة من الجهات الامنية و انفاق الدولة للأموال الطائلة لمكافحة المخدرات و خسارة مادية كبيرة للمجتمع و تؤدي الى حدوث البطالة بالإضافة الى المبالغ الكبيرة في استهلاك المخدرات و يؤدي ذلك الى توقف عجلة النمو الاقتصادي.

ان ظاهرة المخدرات ظاهرة خطيرة يجب العمل على مكافحتها وان خطر جرائم المخدرات لا يقل خطرا عن الجرائم الارهابية و لغرض الوقاية من خطر المخدرات فانة يجب العمل على التوعية المستمرة بمشكلة الادمان وخاصة بين المراهقين بأسلوب يتناسب وخصائصهم الشخصية حتى لا تأتي بنتائج عكسية و اتباع اساليب تربوية تعتمد على الحوار المتبادل بينهم وبين الابناء وخاصة في مرحلة المراهقة و التقويم و التدخل السريع لمعالجة انحرافات سلوكية اول بأول و استشارة العاملين في مجال الصحة النفسية و التربية و ان علاج هذه الظاهرة للحد منها و تفادي خطرها يتطلب:.

١- تشديد العقوبة بالنسبة لتعاطي و تجارة المخدرات و اعادة النظر في القوانين العقابية المتعلقة بها لان هذا التشريع لم يتعد ينسجم مع تطور اساليب المتاجرين بالمخدرات والانواع الجديدة المستخدمة في المخدرات وخاصة فيما يتعلق بإغواء الاحداث و تشجيعهم على تعاطي المخدرات كما ان انتشار الصيدليات الوهمية وصيدليات الارصفة ظاهرة خطيرة او العمل في الصيدليات من قبل اشخاص غير مؤهلين للممارسة مهنة الصيدلة او صرف الادوية بغير وصفات طبية او لا شخاص غير مستحقين لاسيما و ان بعض الادوية المخدرة هي تصرف لا شخاص مرضى و مصابين بأمراض و لأغراض علاجية و منها حبوب الفاليوم و ا لحبوب المنومة كما ان قوانين مزاولة الصيدلة و قانون مكافحة غسيل الاموال لا تتضمن الردع القانوني المناسب الذي ينسجم وخطر المخدرات لاسيما ان الاموال التي يتحصل عليها من تجارة المخدرات تستعمل في ارتكاب جرائم التفجير و التفخيخ والقتل و الجرائم الارهابية وسن تشريع جديد لمكافحة المخدرات

٢- ان الحبوب المخدرة اصبحت سهلة التداول و بأشكال مختلفة و كذلك بالنسبة لبقية انواع المخدرات مثل استخدام الاركيلة في المقاهي واماكن تجمع الشباب او مشروبات معينة تقدم بنكهات مختلفة و انها تبدا بشكل بسيط وتنتهي بكارثة لاسيما من يتناول حبة مخدرة واحة لمعالجة اوجاع خفيفة مثل الام الراس ومن ثم يصبح مدمن مخدرات لا يستطيع الاستغناء عنها مما يستوجب تعزيز المراقبة لتك الاماكن لتك لتصبح اوكار لصناعة المجرمين مراقبتها من قبل الاجهزة الرقابية لاسيما و زارة الداخلية و وزارة الصحة وكذلك المراقبة من قبل وزارة الزراعة للحيلولة دون زراعة هذه السموم القاتلة

٣- تشجيع متعاطي المخدرات على التقدم للعلاج من تلقاء انفسهم وايجاد الاماكن العلاجية و ان يكون للأعلام دور مباشر في التعريف بمخاطر الادمان على المخدرات من خلال القنوات الفضائية و الصحف و المجلات و المواقع الالكترونية من خلال تشخيص الخلل الموجود والوقوف على اسباب تعاطي المخدرات و كذلك دور منظمات المجتمع المدني في توعية الشباب بعدم الانجرار في ارتكاب هذه الجرائم و تعاطي المخدرات

٤- يجب تقوية الوازع الديني و التوجيه من قبل رجال الدين لمخاطر انتشار ظاهرة المخدرات باعتبارها ظاهرة خطيرة يجب تظافر جهود الجميع للحد منها ووقف انتشارها و تقديم النصح و الارشاد والتوجيهات الدينية

٥- انشاء جهاز متخصص بمكافحة المخدرات اسوه بجهاز مكافحة الارهاب يتولى مكافحة هذه الجريمة الخطرة و يكون له تواجد في المطارات و المنافذ الحدودية و يكون له تعاون مع الجهات

الرقابية الاخرى في وزارة الصحة والعمل على تدريب الشرطة المتخصصة بهذا النوع من الجرائم بالتقنيات الحديثة لان اساليب المتاجرين بالمخدرات في تطور مستمر لغرض اخفاء معالم الجريمة و ابتكار طرق لتهريب المخدرات و ان لا يكون البلد معبرا او ممرا لتجار المخدرات او مستهلكا لها او منتجا لتلك الانواع من المخدرات و ان تأخذ وزارة الصحة دورها في افتتاح المستشفيات الخاصة بمعالجة متعاطي المخدرات.